

بها الامور في اذاما لم يدبنا كان او مائلا ومد الكو  
 من القدرة شرط في حكم كل امر احراز عن تكليف ما ليس  
 في الواسع **القدرة الميسرة** ما يوجب الشئ على لاد او هو  
 زيادة على القدرة المثلثة بدرجه في القدرة اذ هما  
 يثبت الامكان ثم البشخلاف الاولي اذ لا يثبت بها  
 الاحكام وشرط في هذه القدرة في الموجبات المادية  
 دون اليدوية اذ اوهما اشق على النفس من البدنيان  
 لان المال يتفق الروح وخرق بين القدرتين  
 الحكمة ان الملمة شرط محض حيث يتوقف اضلال التكليف  
 عليها فلا يشترط واما باليقا اضل لو اوجب فاعانه  
 الميسرة فليست شرط محض حيث لم يتوقف التكليف عليها  
 والقدرة الميسرة تفارق الفعل عند اهل السنة  
 والاسماعون خلافا للمعتزلة لانهما عرض لا يبي زمانين  
 فلو كانت سابقة لوجد الفعل حال عدم القدرة  
 وانه محال وفيه نظر يجوز ان يسمى بمتنوع ذلك العرض  
 مجرد الامثال فالقدرة الميسرة واما شرط بقا  
 الوجوب ولذا قلنا سقط الركاه لهلاك الضاب  
 والعشر فهلاك الخارج خلافا للشافعي فان عندك  
 اذا تمكن من الادة ولم يود ضمير وكذا العشر فهلاك الحائر

لان

القدرة

القدرة تعلق الارادة الذاتية بالاشياء في اوقانها  
 الخاصة فتعلق كل حال من احوال الاعيان بزمان معين  
 ويسبب معين عبارة عن القدر **القدرة** مالم الذي  
 يزعمون ان كل عند خالق لفعله ولا يكون الكفر  
 والمعاصي بتقدیر الله تعالى **القدرة** ثابت للبعد  
 في علم الحق من باب السعادة والشقاوة وان اخص  
 بالسعادة فهو قدم الصدق او بالسقاوة فهو قدم  
 الجبار فقدم الصدق وقدم الجبار بما منتهى في حق  
 اهل السعادة واهل السقاوة في علم الحق ومسمى مركز  
 احاطي الهادي والمضلل **القران** هو المنزلة على الرسول  
 المكتوب في الصحاح المنقول عنه نقله سواندكلا  
 شبهة والقران عند اهل الحق هو العلم اللدني في الاجمال  
 الجامع للمخاطب كلها **القران** وهو الجبر من العزم  
 والنج باجمام واحد في سفر واحد **القرب** القيام  
 بالاطاعة والقرب المصطلح ما هو قرب العبد من الله  
 بكل ما يعطيه السعادة لا قرب الحق من العبد فانه  
 من حيث دلالة وهو مسمى ابنا لكم قرب عام سوا  
 كان العبد سعيدا او سقيما **القربة** بمعنى النفع  
 من القربة بمعنى لاقتسام وبيع الشريعة بين الحقوق

لا

بسر القاف

القامضة طاب بعد من اهل مكة  
 خرجوا وصاروا قطع الطريق  
 في البادية وقيل هم قوم من  
 الروافض تروا ظاهرا للصوص  
 وادعوا لخاصة من وزعموا ان  
 القران ظاهر او بالاشارة لكل من  
 تاول بها والمراد منه الباطن لان  
 الظاهر المعروف منه لغة ومنزلة الناطق  
 كاللغات من القس فسموا باطنية ومن يدعون  
 استلال الحركات والكار الملائم